

فِيصِلُ أَيَّامَهُ وَقَفّاً عَلَى الْإِشْتَغَالِ وَالنَّفْعِ وَاسْتِزَادَةِ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْعُلُومِ مِمَّا هُوَ
مُنَاطَبٌ لَهُ بِالطَّبْعِ وَتَسْطِيرِ مَا يُفْتَحُ بِهِ عَلَيْهِ مِمَّا غَلَّ السَّلَفُ عَنْ تَدْوِينِهِ أَوْ
قَاتَمِ الْوُصُولِ إِلَيْهِ مِنْ عُلُومِ هَذَا الْعَصْرِ وَفَنُونِهِ وَلَوْ فَعَلَ لَكَانَ إِمَامَ الدُّنْيَا
بِلَا مَدَافِعٍ وَكَانَتْ حَيَاتُهُ طَافِخَةً بِالْفَوَائِدِ وَالْمَنَافِعِ وَلِتَجَاوِبِ الْآفَاقِ مِنْ صَدَى
ذِكْرِهِ بِمَا لَا يَأْتِي عَلَيْهِ كُرُورُ اللَّيَالِ وَلَا يَنْقُضُ إِلَّا بِاقْتِرَاضِ الْقُرُونِ وَالْأَجْيَالِ
فَسَجَانٍ مِنْ لَا يَشْغَلُهُ شَأْنٌ عَنْ شَأْنٍ وَهُوَ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ



﴿ أَسْئَلُهُ وَأَجُوبُهَا ﴾

القاهرة — قد استفاضت الجرائد في هذه الأيام بذكر ما يسمّى بالدوطة
فمن الكتاب من نقلها بلفظها الأعجمي ومنهم من عربها تارةً بالمهر وتارةً بالصدّاق
وهما خلاف المقصود لأن المراد بهما ما يؤدّيه الزوج إلى الزوجة عند عقد
القران والدوطة بالعكس كما هو معلوم فهل كان عند العرب شيء يقابل الدوطة
وأي لفظ يصح أن يعبر به عن هذا المعنى
ليبة ماضي

الجواب — لا شك أن العرب لم يكن عندهم شيء في معنى الدوطة إذ
لم يكن ذلك معروفاً عندهم كما لم يكن معروفاً عند أهل المشرق عامةً ولذلك لم
يكن في لسانهم لفظ يعبر به عن هذا المعنى . على أن الظاهر من استعمال لفظ
الدوطة عند الأفرنج أنها غير مخصوصة بالمال الذي يؤدّيه الزوج إلى الزوجة
وإنما هو قيد اتفاقي غلب بقلبة المادة فانهم يستعملونها أيضاً بمعنى المال الذي

يؤديه طالب الرهبانية الى الدير وهي في هذا المعنى تناول الذكر والانثى على
السواء . وقد تُطلق ايضاً على المال الذي يُفردهُ الوالد لولده على وجه التخصيص
والتملك ذكره غير واحد من مشاهير علماء اللغة عندم وما احرى هذا المعنى
الاخير ان يكون هو المعنى الاصلي في هذه اللفظة . وهذا ولا شك مما كانت
تفعله العرب شأن غيرها من كل أمة يقولون نَحَلَ الرجل ولدهُ مالاً وأنحلهُ اذا
خصه بشيء منه ويسمى ذلك المال النحل والنحلان بالضم فيهما . وجاءت
ايضاً البائنة بالمعنى نفسه الا انها اخص من النحل يقال أبان الرجل ولدهُ ابانةً
اذا أفردهُ بمالٍ يكون لهُ على حدة وقد بان الولدُ بذلك بين يوتاً ولا تكون
البائنة الا من الابوين او من احدهما . على ان النحل قد يجي بمعنى الصداق ايضاً
ومثله النحلة بالكسر فهو من اللفظ المشترك واذا استعمل في المعنى الذي نحن
فيه كان من الأضداد اي الالفاظ التي تستعمل في الشيء وضده ولذلك يُختار
هنا العدول الى الإبانة دفماً للالتباس والله اعلم

بيروت — كثيراً ما يجي في كتب النحو والمنطق عند تعريف اللفظ
ذكر الدوال الأربع وهي التي يخرجونها من التعريف ويُسرونها بالخط والاشارة
والعقد والنصب . فاما الخط والاشارة فمعلومان واما العقد والنصب فلم اجد من
فسرهما على اني رأيت من يضبطهما بضم الاول وفتح الثاني وهو مما يزيد الامر
اشكالاً فهل لكم ان تفيدونا ما المراد بهما وكيف حقيقة ضبطهما ج ٢٠ م

الجواب — اما ضبطهما فكل من سمناهُ يرويهما من اهل المصطلح
ينطق بهما بضم ففتح كما ذكرتم ولا وجه لهُ الا ان يكونا جمع عُقدة ونُصبة بالضم

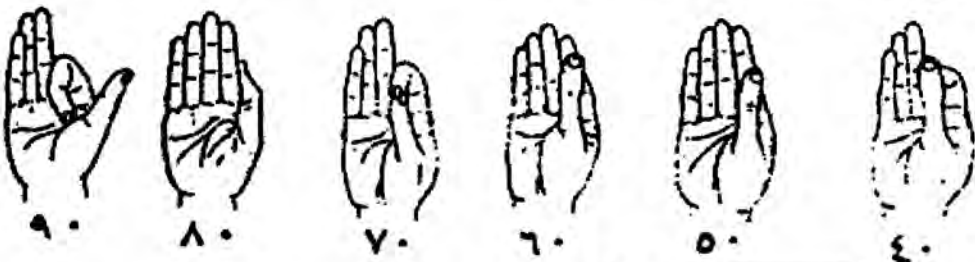
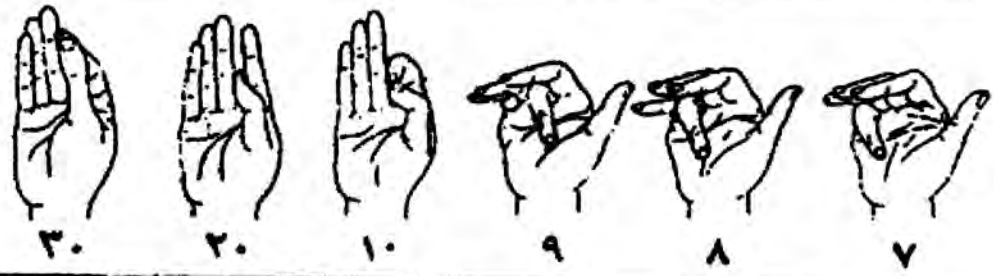
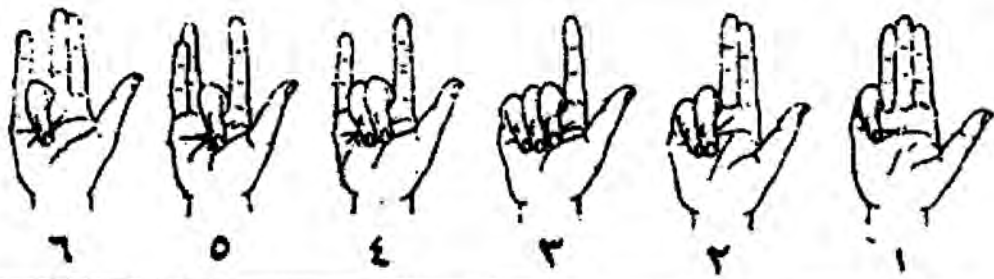
فيها بل جاء في بعض الكتب في مكان النصب النصبه مضرّحاً فيه بالتاء .
 وحيث قد تأقرب ما تفسّر به العقدة في هذا الموضع انها اسم لموضع العقد أخذت
 من عقدة الحبل ونحوه كما أخذ الفعل مما سيأتي وان لم يصريح اللغويون باستعمالها
 في هذا المعنى . واما النصبه فلم ترد في كتب اللغة الا بمعنى السارية وهي العود
 فلا تنطبق على المقصود الا بتكلف . وقد سألتنا بعض اكابر اهل العلم عن ضبط
 هذين اللفظين ومعناها فلم يكن عندهم في ذلك غناء ولم يزيدوا على قولهم هذا
 امر قد انتهى اليها على هذا الوجه وغابت عنا اصوله . وامل الاشبّه في ضبطها
 ان يكونا بفتح فسكون على انها مصدران بمنزلة الخط والاشارة . واما معناها
 فالظاهر ان المراد بالنصب اقامة ما يستدل به من المنار والحدود واشباه ذلك
 مما يجري في هذا السيل . واما العقد فلا شك انه الحساب بالاصابع بان يشار
 بقدها الى العدد على جهة التواطؤ على هيئات معلومة وقد اضرب المصنفون
 والشرّاح عن بيان ذلك في كتبهم كما سكت علماء اللغة باجمعهم عن الكلام فيه
 مع ورود كثير منه في مصنفات اهل الادب وبناء بعض المتداول من كلام
 العرب عليه وهو من العجب بمكان . ولقد تفقدنا كتب اللغة في هذا الموضع فلم
 نجد الا قول صاحب القاموس وعقد الحاسب حسب لم يزد عليه ولا تعرض
 الشارح لشيء فيه واغفل صاحب الصحاح وصاحب لسان العرب هذا المعنى
 من اصله . على انهم كانوا يستعملون فنوناً من الحساب يبنونها على عقد الاصابع
 اشهرها ما يعرف عندهم بالخارجة وهذه ايضا لم ينقلوا في تفسيرها ما فيه غناء
 قال في القاموس الخارجة ان يخرج هذا من اصابعه ما شاء والاخر مثل ذلك
 وهو كلام لا يكاد يفهم له معنى . وقال الشارح الخارجة المناهدة بالاصابع وهي
 عبارة الصحاح لم يزد عليها . وقال صاحب القاموس في (ن ه د) النهي بالكسر

ما تُخرجه الرقعة من النقطة بالسوية في السفر وقيدهُ الشارح عن ابن الاثير بما يخرجهُ الرقعة عند المناهدة الى العدوّ وهو ان يقسموا نفقتهم بينهم بالسوية . وقال في القاموس بعد ذلك والمناهدة المساهمة بالاصابع وهي عبارة الصحاح ايضاً وفسر الشارح المناهدة هنا بالمخارجة وذكر فيها صاحب اللسان قريباً من ذلك الا انه لم يذكر في ترجمة (خ ر ج) الا قوله وتخرج السفر أخرجوا نفقاتهم . وأما المساهمة فلم يزد صاحب اللسان وصاحب التاج على تفسيرها بالمقارعة وفسر صاحب اللسان المقارعة بالمساهمة والقاموس لم يذكر المساهمة ولا المقارعة . والحاصل ان البحث في هذه الكتب من الغناء الناصب لو أفاد بعد ذلك قليلاً فانه بعد مراجعة هذه المواد كلها في كلّ واحد منها لم يرجع البحث عنها بظائل ولا امكن ان يتحقق شيء من معنى العقد ولا كيفية المخارجة واخواتها . لكن جاء في هامش تاج المروس باراء ذكر المخارجة مانصه قد ذكر عاصم كيفية المخارجة فمن اراد معرفتها فليرجع الى الاوقيانوس . اه والحمد لله وهذا تعريب عبارة عاصم مع بعض تصرف وإيضاح وتصحيح ما فرط فيه من السهو قال

« المخارجة المساهمة بالاصابع ومثلها المناهدة وذلك ان العرب الأولين لم يكونوا يعرفون الكتابة فكانوا اذا ارادوا قسمة شيء بينهم قسموه بحساب الاصابع وكذلك كانوا يفعلون في الضرب فيدلون بأصابع اليد اليمنى على الآحاد والعشرات وباصابع اليسرى على المئات والالوف . وقد ورد ذكر ذلك في كتب النخاعة عند تعداد الدوال الاربع التي احداها العقود وقد سألت كثيرين من مشايخهم عن ذلك فلم اظهر منهم بيانه الى ان وقتت الي الرسالة المخصوصة بهذا الشأن فاحبت تلخيص ما فيها افادة للواقف على كتابي هذا وبالله المستعان . ومحصل ما

هناك ان الخنصر والبنصر والوسطى من اليد اليمنى تُسَمَّل لعقد الاحاد والسيابة والابهام لعقد العشرات . فاذا اريد الدلالة على الواحد تُبَسَط جميع اصابع اليد اليمنى ويُضَمَّ طرف الخنصر الى الداخل . واذا اريد الاثنان يُضَمَّ طرف البنصر ايضاً . او الثلاثة فطرف الوسطى كذلك . واذا اريد الاربعة تُبَسَط الخنصر وتُرَكَّت البنصر والوسطى مضمومتين . او الخمسة تُبَسَط الخنصر والبنصر وتُرَكَّت الوسطى مضمومة . او الستة ضُمَّت البنصر فقط والخنصر والوسطى مبسوطتان . او السبعة رُفِعَت البنصر والوسطى وضُمَّت العقدة الاولى من اصل الخنصر ومُدَّت اطراف الثلاث الى الداخل وبهذا يُفَرَّق بين السبعة والواحد . او الثمانية قِيلَ كذلك مع جعل البنصر مكان الخنصر . او التسعة فالوسطى .

واذا اريد العشرة ضُمَّ رأس ظفر السيابة الى باطن طرف الابهام حتى تكونا على شكل حلقة . او العشرون ادخل طرف الابهام بين السيابة والوسطى . او الثلاثون ضُمَّ باطن طرف السيابة الى باطن طرف الابهام كهيئة من يتناول ابرة من الارض . او الاربعون رُفِعَت الابهام على السيابة قليلاً بحيث يكون طرف السيابة الى يسار طرف الابهام . او الخمسون جُمِلَ باطن الابهام الى باطن السيابة . او الستون بَسَطَت الابهام والسيابة وضُمَّ باطن احدهما الى باطن الآخرى كهيئة من يمسك الوتر بعد ان يرسل عنه السهم . او السبعون جُمِلَ رأس ظفر الابهام على باطن المفصل الاوسط من السيابة وضُمَّ عليه رأس السيابة . او الثمانون الصِقَّت الابهام بالسيابة بحيث يكون باطن رأس الابهام على ظاهر المفصل الاسفل من السيابة . او التسعون ضُمَّ رأس السيابة الى اصلها ضمّاً محكماً . وهذه صورة كل من هذه العقود رسمناها على الولاة لزيادة الايضاح



أما الأعداد المركبة فيدلّ عليها بتركيب ما سبق من العقود فإذا
أريد الدلالة على ٣٣ مثلاً يضم باطن طرف السبابة الى باطن طرف الإبهام
كهيئة من يتناول ابرة من الأرض على ما تقدم يأنه وهو عقد الثلاثين وتضم
الاصابع الثلاث الأخر دلالة على عدد الثلاثة وقس على ذلك
أما عقد المئين فيكون باليد اليسرى بالسبابة والإبهام فما دلّ باليمنى
على عشرة دلّ باليسرى على مئة وذلك بأن يضم رأس ظهر السبابة الى باطن
طرف الإبهام على شكل حلقة . وكذلك عقد العشرين باليمنى يكون مئين
باليسرى وهامّ جرّاً على هذا النحو الى ٩٠٠

وأما عقد الألوف فيكون باليسرى بالخنصر والبنصر والوسطى على
نحو ما تُعَدُّ الآحاد باليمنى فالواحد باليمنى ألف باليسرى والاثنان ألفان وهكذا
الى ٩٠٠٠ ١٠٠٠

وبالوقوف على هذا يتأتى لك ان تفهم معنى ما أوماً إليه الثعالبي في هذه
 اللمعة (باب ١٩ فصل ٨) وهو قوله ' اذا ضمّ اصابعه وجعل ابهامه على السبابة
 وأدخل رؤوس الاصابع في جوف الكف كما يعقد حسابه ' على ٤٣ فهو
 القبضة - فاذا أخذ ٣٠ فهو البرمة - فاذا أخذ ٤٠ وضمّ كتمه على الشيء
 فهو الحفنة - فاذا اخرج الإبهام من بين السبابة والوسطى ورفع اصابعه على أصل
 الإبهام كما يأخذ ٢٩ واضمّ سبابه على الإبهام فهو القمص - فاذا رفع أصابعه
 ووضعها على أصل الإبهام عاقداً على ٩٩ فهو الضفّ - فاذا جعل الإبهام تحت
 السبابة كأنه يأخذ ٦٣ فهو الضبث ١٠ اهـ .

واذا تفقدت منقول كلامهم وجدت كثيراً من هذه العبارات وامثالها
 مما يقف الذهن من دونه حاسراً لانه من المواضع التي لا يتأتى فهمها إلا
 بعد الوقوف على شرحها بنصّ اربابها وارشاد المتقّين لها عن ذويها . وهناك
 أشياء اخر من هذا الباب تدخل في باب المجاز وتستعمل في المعاني الخطائية
 بحيث لا يُستغنى عن معرفة اصلها ليقع التعبير بها سديداً . وذلك نحو قولهم
 فلانٌ تُعقد عليه الخناصر فانها من العبارات الجارية مجرى المثل وقد ذاع
 استعمالها في النظم والنثر وكثر تداولها في الكلام حتى بلغت الى حدّ الابتذال
 ومع ذلك لا تكاد ترى من يعرف حقيقة معناها سوى انهم يفهمون انه يراد
 بها الإطراء والتعظيم على الجملة . بل قد نصّ عليها بعض المصنفين بما كاد يخرجها
 الى غير حيزها استعمالاً وتفسيراً فزعم انه يقال هذا الامر مما تُعقد عليه
 الخناصر اي مما يُستبر ويحتفظ به وانما هو كلام من اخذ بالقرينة المبهمة والاشارة
 البعيدة لعدم المامه بأصل هذا الاستعمال لان هذه العبارة ليست مما يوصف
 به الامر ولا معنى فيها للاحتفاظ واذا رجعت الى مدلول عقد الخناصر الذي

هو عدد الواحد تبين لك الغرض من هذا التعبير وأن المقصود به وصف من
عُدَّ عليه بأنه واحد في نوعه أو أن له التقدم على سائر أمثاله فإذا ذكروا
عُدَّ في أولهم . وقد ألم في تاج العروس بشيء من هذا إلا أنه لم يوفه حق يانته
قال يقال فلان تُثنى الخناصر أي يتدأ به إذا ذكر اشكاله وأنشدنا شيخنا
عن الامام محمد بن المناوي

وإذا الفوارس عُدَّتْ أبطالها عُدَّوه في أبطالم بالخنصر
قال أي أول شيء يعدونه . اهـ . فقد كشف عن حقيقة المعنى لكنه لم يبين
وجهه بما يرشد المطالع الى أصله الذي تقدم شرحه وفي هذا القدر من هذا
الباب كفاية والله أعلم

القاهرة - وجدنا يتيين في ديوان المتنبي يرويان لغيره ايضاً أحدهما قوله
جری حبها مجرى دمي في مفاصلي فاصبح لي عن كل شغل بها شغل
فانه وارد في ديوان ابن الفارض في القصيدة التي مطلعها هو الحب فاسلم
بالحشا ما الهوى سهل - والآخر قوله

يهون علينا أن تصاب جسومنا وتسلم أعراض لنا وعقول
وهو مروي في قصيدة السموأل المشهورة . فلن ينسب كل من اليتيين على الصحيح
الياس هنا

الجواب - لا شك ان اليتين كليهما للمتنبي . اما الاول فلأنه مروي
في جميع ما وقفنا عليه من نسخ ديوانه مما نسخ وشرح قبل ابن الفارض بزمان
طويل فلا يحتمل ان يكون منقولاً ولكنه مقمّم في قصيدة ابن الفارض دسه
النسّاح هناك لمكان استحسانه وما فيه من الرقة والمشابهة لديباجة شعره وهم
كثيراً ما يفعلون ذلك جهلاً بمقام العلم وآداب الرواية اذ العلم امانة لا يجوز

التفريط بادائها ونسبتها الى غير اربابها . ويجوز ان يكون ابن الفارض نفسه
 ازاله في شعره على طريق الاستعانة المعروفة عند اهل البديع ويقويه ذلك
 ورود هذا البيت في ديوانه المشروح بقلم الشيخ حسن البوريني والشيخ عبد الغني
 التاطسي فان مثل هذين الامامين لا ينبغي عليهما انه دخیل فيه وان لم ينهيا
 عليه . واما البيت الثاني فلم نجد في قصيدة السموأل في رواية يوثق بها وفي
 تحميسها للصني الحلي الشاهد المقتع فراجعوه في محله ان احببتم والله اعلم

متفرقات

نور عطار — راقب بعضهم نور عطار في أثناء شهر ستمبر الغابر وهو
 أخذ في تباينه شرقاً وبحاله السبلة وقلب الاسد وكان معظم نوره نحو العشرين
 من اوغسطس وذلك قبل بلوغه معظم تباينه بمدة ١٤ يوماً وبعد اقترانه الاعلى
 بمدة ٢٩ يوماً فكان أنور من قلب الاسد . اما لونه فالأصفر النارجي وهو
 نفس لون قلب الاسد الا انه اشد اشباعاً

تسطح المریخ — قاس بعضهم هذا السيار في ٢ و ١١ و ١٦ و ١٧
 ديسمبر الاخير فوجد قطريه على ما يأتي

القطر الاستوائي ٩ ' ٥٣

القطر القطبي ٩ ' ٣٢

فيكون مبلغ التسطح $\frac{1}{12}$